



**قرار للمندوب السامي للتخطيط رقم ١٣٩/٢٠١٩ بتاريخ ٠٨ مارس ٢٠١٩
بفتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الأقسام بالمندوية السامية للتخطيط**

المندوب السامي للتخطيط،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٥٨.٠٠٨ الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧ (٢٤ فبراير ١٩٥٨) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
وعلى المرسوم رقم ٢.١١.٦٨١ الصادر في ٢٨ ذي الحجة ١٤٣٢ (٢٥ نوفمبر ٢٠١١) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم ٢.٠٢.٣٩٧ الصادر في ٦ جمادى الأولى ١٤٢٣ (١٧ يوليوز ٢٠٠٢) المتعلق بالمندوية السامية للتخطيط كما تم تعديله؛

وعلى المرسوم رقم ٢.١٧.٦٧٠ الصادر في ١٩ من رجب ١٤٣٩ (٦ أبريل ٢٠١٨) بتحديد اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط؛

وعلى المرسوم رقم ٢.١٧.٢٣٣ الصادر في ٢٩ من شعبان ١٤٣٨ (٢٦ ماي ٢٠١٧) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛

وعلى المنشور رقم ١ الصادر عن الوزير المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية بتاريخ ٥ فبراير ٢٠١٩ حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية،

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

تعلن المندوبية السامية للتخطيط عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الأقسام التالية:

المديرية	مناصب المسؤولية الشاغرة
مديرية الإحصاء	رئيس قسم إحصاء السكان والجغرافية المدنية
مديرية التخطيط	رئيس قسم البرامج الاجتماعية
	رئيس قسم القطاعات المنتجة والتنافسية
	رئيس قسم التتبع والبرامج المندرجة

المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لقلد مهام رئيس قسم:

- 1- الموظفون المرسون والأعوان المتعاقدون العاملون بالمندوبيه الساميه للتخطيط الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
- 2- الموظفون المرسون والأعوان المتعاقدون العاملون بالمندوبيه الساميه للتخطيط المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة:

تحدد بطاقات الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة:

ت تكون الوثائق المطلوبة للترشيح من:

- ✓ طلب الترشيح ؛
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح وبنده عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- ✓ موافقة المديرية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الخامسة:

ترسل ملفات الترشيح في ستة (6) نظائر تحت إشراف التسلسل الإداري إلى مديرية الموارد البشرية والشؤون العامة إلى غاية يوم **5 - ابريل 2019** خلال أوقات العمل المعمول بها بالإدارات العمومية وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات، كما ترسل نسخة كاملة من الملف عبر البريد الإلكتروني drh@hcp.ma داخل الأجل المحدد أعلاه.

المادة السادسة:

تعين بقرار للمندوب السامي للتخطيط لجنة تتولى إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى البوابة الالكترونية للمندوبيه الساميه للتخطيط www.hcp.ma و يلصق بمقراتها المركزية واللامركزية.

2019 مرسى ٠٨

و حرر بالرباط في:

المندوب السامي للتخطيط

أحمد العلوي علوي